

النظام المالي في الأندلس في عصري المرابطين والموحدين (484-620 هـ /
1092-1223م)

أ.م. د. نبراس فوزي جاسم أ.م. د. الآء حماد رجه
كلية الآداب - جامعة بغداد كلية الآداب - جامعة بغداد

alhm80@gmail.com

Dr.haideralsultani@gmail.com

الملخص

يعالج البحث السياسات المالية التي انتهجها المرابطين (484-520 هـ / 1092-1143م) والموحدين (540-620 هـ / 1145-1223م) في الأندلس، والسماوات التي اتصف بها، والكيفية التي عالج بها هؤلاء العناية بزيادة موارد بيت المال وتنظيم عملية الإِ نفاق. ناقش المحور الأول من البحث : سياسات إدارة المال العام في عهدي المرابطين والموحدين في الأندلس . في حين تعرض الثاني الى عرض أبرز وأهم موارد الأندلس المالية في عهد هاتين الدولتين مثل الزكاة، الخراج، الغنائم، المصادرات والضرائب غير الشرعية وغيرها. واستعرض المحور الثالث في البحث سياسات الإِ نفاق العامة للدولتين والظروف السياسية والعسكرية التي حتمت انتهاج سياسات محددة للإِ نفاق.

**The financial system in Andalusia in the Almurabitin and
Almuahadin era (484-620 / 1092-1223)**

Dr. Nibras F. Jasim

Dr. Alaa H. Reja

College of Arts – University of Baghdad

Abstract

The research dealt with the financial policies adopted by Almurabitin (484-520 / 1092-1143) and Almuahadin

(540-620 / 1145-1223) in Andalusia, their characteristics, and how they dealt with increasing the resources of Bayt Almal and organizing the spending process. The first axis of the research discussed the policies of the management of public funds in the provinces of Almurabitin and Almuahadin in Andalusia. While the second presented to the most prominent and most important resources of Andalusia financial in the era of these two countries such as Zakat, Alakhiraj, Alghanayim, confiscations and illegal taxes and others. The third axis reviewed the public spending policies of the two countries and the political and military conditions that necessitated the adoption of specific spending policies.

المقدمة

انتهج كل من المرابطين (484-520هـ/1092-1143م) والموحدين (540-620هـ / 1145-1223م) في الأندلس نظاماً مالياً محكماً كان له الأثر الفاعل في تقوية دعائم الاقتصاد الأندلسي واستقراره، إذ امتاز بإدارته الحازمة والسياسة المالية المحكمة والعمل على موازنة إيرادات الدولة في نفقاتها المختلفة، وقد ساعد كل ذلك على ازدهار اقتصاد الأندلس في تلك المرحلة الحرجة التي غلب عليها طابع الجهاد ضد الممالك الأيبانية ومحاولات توحيد الأندلس ضد المخاطر الخارجية وصيانة الكيان الإسلامي في الأندلس. إلا أن ذلك لا يمنع من القول إن ظروف الأندلس العسكرية وحالة التفكك التي عانت منها قبل مجيء المرابطين والموحدين، من جهة ، وطبيعة

العقلية الحاكمة للمرابطين والموحدين ورؤيتهم لإدارة الدولة والمشكلات التي واجهتهم على المستوى الداخلي من أجل تثبيت ملكهم في الأندلس ومقارعة الممالك الأسابنية في الشمال الأندلسي مما اقتضى توفير موارد مالية تفي بمتطلبات مثل هذه الالتزامات من جهة ثانية، حتمت اتباع وتبني بعض السياسات التي انسجمت مع طبيعة تلك الظروف التي شهدتها الأندلس. ومع أنهم حققوا إلى حد ما وحدة لتطبيقات السياسة المالية مقارنة بالحالة التي كانت موجودة في عهد ملوك الطوائف، إلا أن الظروف التي أشرنا لها، كانت سبباً في أن يعيد كل من المرابطين والموحدين وفي أوقات محددة، العمل ببعض الإجراءات التي كانت معروفة في الأندلس في عهد ملوك الطوائف، ولاسيما تلك التي ترتبط بالضرائب وأنواعها.

يتضمن هذه البحث تسليط الضوء على ثلاثة محاور رئيسة الأول : محاولة لإعطاء تصور عام عن طبيعة الإدارة المالية في عهد الدولتين وأهم ما يميزها عن العهود التي سبقتهم، أما المحور الثاني: فقد كرس للنظر في طبيعة الموارد التي كانت تغذي بيت مال المسلمين في الدولتين المرابطية والموحدية ومصادر تلك الم وارد وتنوعها، وطرائق وأساليب الحصول عليها ، أما المحور الثالث فخصص للنظر في طبيعة سياسات الإنفاق العام والخاص في الدولتين وأبرز مجالات الإنفاق.

أولاً: سياسات إدارة المال العام في عهدي المرابطين والموحدين في الأندلس. أصبحت الأندلس ولاية مرابطية منذ سنة (484هـ / 1092م) وكانت نقطة الانطلاق في السياسة المالية المرابطية تتمثل في محاولة تطبيق الكتاب والسنة في ميدان السياسة الجبائية وهي الاعتماد على موارد الزكاة والأشعار والجزية وأخماس غنائم المشركين، ولاسيما بعد الفوضى والتفكك الذي عم الأندلس في عهد ملوك الطوائف (422 - 484هـ / 1030-1091م) الذي أثر

بشكل كبير في تفكك وحدة السياسة المالية للأندلس، إذ غداً المجتمع الأندلسي في ذلك العهد مثقل بالعديد من المغارم والمكوس⁽¹⁾ والضرائب غير الشرعية التي لا تقرها أحكام الدين، وكان ملوك الطوائف يتفننون في فرض الضرائب عن طريق الحيف والجور بغية الإيقاع على شهواتهم وترفع قصورهم ودفع الأموال والإتاوات إلى ملوك أسبانيا المسيحية⁽²⁾، وكان لإلغاء المرابطين لتلك الضرائب الجائرة وقعاً في نفوس الأندلسيين وحياتهم الاقتصادية، فقد ساعدتهم على التخلص من أعبائها الاقتصادية التي استنزفت أموالهم مما أدى إلى إعلاء شأن المرابطين في الأندلس⁽³⁾.

وفي عهد الموحيدين لم يختلف السياق العام للسياسة المالية في الأهداف، لكنهم أجروا تعديلات جوهرية على ما كان متبعاً في عهد المرابطين. كانت غايتهم تطبيق والتزام أحكام الشرع على ما يجيزه من الزكاة والعشر، فقد نوهت رسالة أبو محمد عبد المؤمن بن علي الكومي (524 - 558هـ/1129 - 1162م) التي وجهها إلى الطلبة والمشايخ والأعيان في الأندلس سنة 543هـ/1148م يأمرهم بالالتزام بفرض الضرائب الشرعية ومعاقبة من يقصر بعمله من الجباة والعمال⁽⁴⁾.

عُني المرابطون والموحدون بالشؤون المالية للدولة، مثل إنشاء دواوين مالية يقع على عاتقها تنظيم الأمور المالية للدولة والعناية بتعيين مختصين بالشؤون المالية يتمتعون بخبرات مالية وإدارية وكفاية، ولا ادل على عناية المرابطين بالسياسات المالية وإدارة الأموال من وجود عشرين دار للسكة في الأندلس وحدها وهي دور السكة في أشبيلية وغرناطة والجزيرة والمرية وبلنسية، وبياسة، وجيان، ودانية، وسرقسطة، وسنلوكة، وشاطبة، وشريش، وقرطبة، وقرطبة السيف، وقونكة لوشة، وملقة، ومنورقة، ومرسية، وميورقة⁽⁵⁾، وكان

يشرف على عملية ضرب النقود ناظر معروف بأمانته ومعرفته بهذه الصنعة، يساعده عدد من الفنيون أمثال الفتاح المسؤول عن نقش ورسم قوالب النقود^(٦). وكان المرابطون غالباً ما يقع اختيارهم على أهل الذمة ليشغلوا الوظائف ذات الطبيعة المالية نظراً لدقتهم المتناهية في العمل^(٧) ويرى الباحث حسن محمود أن اختيار هؤلاء كان خاضعاً لشروط معينة منها بسبب خشيتهم من ولاة الأمر لذا كانت الجدية والدقة في العمل يديهم كيبلاً يقعون تحت طائلة تقرير السلطان^(٨). فضلا عن ذلك، خبراتهم الطويلة والتراكم المعرفي في الشؤون المالية والتجارية، خاصة اليهود، الذين كانوا يهيمنون بأساليبهم المصرفية، على شبكة التجارة الدولية. كما استحدثت في عهد المرابطين وظيفة متولي المستخلص وهو المشرف على أموال الخليفة وممتلكاته ومسؤول عن الحفاظ عليها وتحصيل ما يتعلق بها من مختلف أبواب الدخل وقد استمرت هذه الوظيفة في عهد الموحدين^(٩).

أما الموحدين فقد كان لهم دور أكثر في ازدهار الاقتصاد الأندلسي متمثلاً ذلك في الاهتمام بالأموار المالية، إذ وضع الموحدون لها منهاجا نظم المعاملات و أمور المصارف والموارد ونعمت الأحوال الاقتصادية بالعموم بالأمن والرخاء^(١٠)، فقد وضعوا في اعلى هرم الإدارة المالية وزيراً مسؤولاً عن الشؤون المالية عرف باسم صاحب الأشغال الخارجية^(١١)، ويليه من حيث حجم المسؤولية صاحب ديوان الأعمال أو صاحب الأشغال المخزنية، ذلك أن الموحدين كانوا قد استحدثوا دواوين لإدارة المال العام عين لإدارتها أشخاص كان اختيروا بدقة، وهؤلاء كانوا يتولون مراقبة إيرادات الدولة ويشرفون على الداخل والخارج من الأم وال ويقع على عاتقهم مراقبة العمال والمشرفين ومحاسبتهم^(١٢). والمشرف هو المسؤول عن جباية الأموال والحفاظ عليها والمعني في أوجه صرفها ويقوم بدوره بمحاسبة العمال القائمين عليها وهو

مسؤول أمام صاحب ديوان الأعمال، وعرفت هذه الدائرة باسم **دار الأشراف**. ويقوم بمساعدة المشرف عدد من العمال أبرزهم خازن المال وخازن الطعام والأخير يقع على عاتقه مسؤولية الإشراف على حركة الصادر والوارد في المخازن العامة^(١٣)، وأوضح المؤرخ عبد الله عنان أهمية وظيفة المشرف وما يتحمله من مسؤولية خطيرة كانت سبباً في تعرض الكثير منهم للمساءلات والانتقادات والمصادرات^(١٤). وفي العهد الموحي ظهرت أيضاً وظيفة **متولى المجابي** وهو المسؤول عن تحصيل الضرائب والجزيات ويقوم بإرسال العمال الى المدن والقرى لاستحصال الضرائب^(١٥).

لم يقتصر الأمر على هذه التقسيمات الإدارية التي استحدثها الموحيين في الأندلس بغية ضبط الموارد المالية، بل عمدوا الى تنظيم وضبط العملة المتداولة واعتمدوا دوراً لسك النقود التي اعتمدها المرابطون والتي سبق ذكرها، وقد كانت للموحيين سياسات خاصة في معالجة الضعف وقلة الموارد نتيجة زيادة الالتزامات المالية في بعض المساحات الزمنية، إذ ضرب دينار ذهب موحي تراوح وزنه بين 2,27 و 2,51 غرام وقطره بين 19 و 22 سم وهذا الوزن يعادل نصف قيمة الدينار الذهب المرابطي الذي تجاوز وزنه 4 غرام، والسبب في ذلك كما يبدو هو حاجتهم الشديدة للذهب بسبب المصاريف التي تكبدتها حركة الجهاد الإسلامي ضد الممالك الإسلامية في أسبانيا فضلاً عن الحروب الداخلية لتثبيت ملكهم^(١٦).

يجدر بنا للإشارة، أن فالتر هنتس اعتقد خطأ أن وزن الدينار الذهب الموحي هو 4,722 غرام^(١٧) لكن واقع الأمر أن هنتس اعتمد على نوع من الدنانير الموحية التي ضربت بقيمة مضاعفة وصل وزنه الى 4,94 غرام بسمك 1 ملمتر وقطر 65 ملمتو، وقد ضرب هذا الدينار بمناسبة خاصة لتحقيق المعاملات في الصفقات التجارية الضخمة، وقد استطاع باحث آخر أن

يصل الى الوزن الحقيقي للدينار الموحد بمعرفة قيمة أرباع الدينار الموحدية في الوقت نفسه التي كانت تزن 0,50 غرام مما يدل على أن وزن الدينار الحقيقي للدينار الموحد العادي لم يصل الى أكثر من 4 غرام^(١٨). على أية حال أسهمت مضاعفة وزن الدينار في عهد الموحدين في التأثير إيجاباً في تحسين الوضع الاقتصادي وتوفير الثقة في تعاملاته^(١٩).

هذا وقد اتبع المرابطون والموحدون سياسة عادلة صارمة تدعو الى معاقبة الوالي أو العامل إذا أساء التصرف ولاسيما في الأمور المالية، وكانت مراقبتهم دقيقة وحسابهم عسير تجاه هؤلاء في حال إخفاقهم، فلم يترددوا في حبس ومصادرة أموال من يتهم منهم بالتلاعب أو التقصير في عمله^(٢٠). وكتب التراث زاخرة بالإشارات التي تفيد محاسبة ولاية الأمر لعمالهم وجبات الضرائب منها ما ذكره ابن قطان^(٢١)، بل يصل الأمر الى خوف العمال على أسرهم من بطش السلطان، ولعل من باب المثال يرد وصفاً عن جابي أملاك يوسف بن تاشفين، فيذكر أن مؤمل جابي الأملاك السلطانية عندما حضرته الوفاة عرض أمواله أمام الحاضرين ليبريء ذمته أمام ولي الأمر يوسف بن تاشفين^(٢٢)، ويذكر ابن عذاري ان عبد الملك بن زهر صاحب المستخلص واملاك السلطان قد اعتقل في مراكش في عهد الأمير علي بن يوسف لأنه قصر بواجبه او انه ارتكب خطأ في عمله^(٢٣) وهناك العديد من الإشارات التاريخية التي تفيد أن محاسبة الخلفاء الموحدين المشتغلين في ال شؤون المالية^(٢٤)، كانت عنصراً فاعلاً في التزام هؤلاء ودقة عملهم وتفانيهم وعدم انحرافهم عن جادة الصواب، مما سهل الإمساك بناصية الإدارة المالية المحكمة في الدولة.

ثانياً: موارد دولتي المرابطين والموحدين المالية

حاول المرابطون بداية الأمر أن يخضعوا أمر فرض الضرائب الى أحكام الشريعة، فلم يفرضوا ضرائب جديدة في بداية عهد يوسف بن تاشفين

(463-500هـ / 1070-1106م) على أهل الأندلس إلا ما أوجبه كتاب الله وسنة نبيه من الزكاة والأعشار والجزية الى جانب أخماس غنائم المشركين^(٢٥)، وأرسل يوسف بن تاشفين عماله الى جميع كور الأندلس يطلب منهم ضرورة فرض ضريبة تسمى المعونة لسد نفقات الجهاد، وحاول أيضا فرض أموالاً كثيرة على يهود اليسانة بولاية غرناطة^(٢٦)، إلا أن الفقهاء عارضوا ذلك فقام قاضي المرية عبد الله محمد بن يحيى ابن الفراء بمعارضة ذلك و أبلغ بن تاشفين بلئها ضرائب غير جائزة مادام بيت مال المسلمين فيه أموال تكفي للإنفاق على الحملات العسكرية^(٢٧) نظراً لهذا الموقف وانتعاش بيت مال المسلمين في عهده لم تشهد الأندلس فرض أية ضرائب غير تلك التي وجد فيها الفقهاء ما يتسق مع كتاب الله وسنة نبيه، إذ كان في بيت مال المسلمين بعد وفاة يوسف بن تاشفين ثلاثة عشر ألف ربح من الورق (الفضة) و خمسة آلاف وأربعون ربحاً من دنانير الذهب المطبوعة^(٢٨)، مما يدل على حجم موارد الضرائب حتى بعد الاستغناء عن الضرائب التي لا تتسق مع الشروط التي حددها الشرع.

ويعزو أحد الباحثين أن كثرة الدخل بداية عهد المرابطين على الرغم من الاقتصار على الضرائب الشرعية التي كانت محاولة لاستمالة الأندلسيين، لم تخل من تفكير عملي، ذلك أن الضرائب القليلة يمكن تحصيلها بسهولة ودون نفقات تتحملها الدولة لعمالها وهي أفضل بكثير من الضرائب الكثيرة والمتنوعة التي يعجز الرعية عن سدادها، فمن غير الحكمة أن تفرض الدولة ضرائب جائزة تثقل كاهل رعاياها بالقدر الذي يعجزون فيه عن سدادها . ومن ناحية ثانية، أن انتشار الزهد والتقشف عند المرابطين قلل الى حد كبير مقدار إنفاق الدولة حتى إن نفقات الجيش لم تكن كبيرة، إذ كان نصيب الفارس لا يزيد عن خمسة دنانير^(٢٩)، بما في ذلك نفقته الخاصة وعلف فرسه، فقد كان

الجنود يعتمدون على نصيبهم من الغنائم والاقطاعات الزراعية^(٣٠). ويعزى أيضاً أحد أسباب زيادة موارد الدولة عهد المرابطين الى قساوة وتشدد عمالهم في جباية الضرائب، ففي كتب الحسبة إشارات تفيد أن ابن عبدون في رسالته في القضاء والحسبة ندد بالوسائل التي اتخذها المرابطون في تحصيل عشر المحاصيل والثمار في أشبيلية وحمل الخراص^(٣١)، الذين يقومون بتقدير المحاصيل لمعرفة قيمة العشر، مسؤولية أنقال كاهل الزراع بتقديراتهم وطرائقهم في تحديد الضريبة، إذ يقوم هؤلاء بتقدير المحصول قبل حصاده في حين يرى ابن عبدون أن تقدير المحصول يجب أن يكون بعد الحصاد كما يحدث في قرطبة، ويضيف أن هؤلاء الخراص ظلمة و أشرار لذا كان يطالب بأن يضع القضاة حدا لهم وإن يوصي بحسن معاملة الزراع والامتناع عن أخذ أكثر مما حدد لهم^(٣٢).

طرأت بعض التغييرات على وضع المرابطين في عهد علي بن يوسف (500-537هـ / 1106-1142م)، اضطرتهم الى فرض أنواع إضافية من الضرائب غير تلك التي استقر عليها نظامهم الضرائبي في عهد يوسف بن تاشفين، وظهر ذلك واضحا نتيجة لاتساع رقعة الدولة فضلاً عن ازدياد تكاليف الجهاد ضد الممالك الأ سبانية، وبداية تهديد الموحدين في المغرب من جهة ثانية، مما اضطر ولاة الأ مر تحصيل الأموال بأساليب مختلفة وفرض الضرائب^(٣٣)، فقد فرضت العديد من القبالات^(٣٤) والضرائب والمكوس التي لم تكن موجودة في عهد يوسف بن تاشفين إذ إن قاضي القضاة في قرطبة أبي القاسم بن محمد بن حمد بن حمدين التغلبي (ت521هـ/1127م) " قطع الضرائب والمعاون على أهل قرطبة..."^(٣٥). ويرد عند الأدريسي أن المرابطين في عهد علي بن يوسف فرضوا القبالات على كل شيء يباع دق أو جل كل شيء على قدره^(٣٦). ولجأ علي بن يوسف الى فرض الإتاوات على مختلف الصنائع والسلع

وبخاصة على الصابون والعمور والنحاس والمغازل، كما أنه استخدم المسيحيين الأسباب في تحصيل الجبايات⁽³⁷⁾.

عند مجي الموحدين الى الحكم نددوا بسياسة المرابطين باستيفاء الضرائب، فقد أرسل الخليفة عبد المؤمن رسالة سنة 543هـ/1148م الى الطلبة والشيوخ في الأ ندلس نصت على أن " المغارم والمكوس والقبالات وتحجير المراسي وغيره ا من المظالم ووجوب القضاء عليها واجراء العدل في شأنها "⁽³⁸⁾ ووصف هذه السياسة بأنها من أعظم الكبائر لذا أمر بقطعها في جميع أرجاء الدولة وحث اتباعه وعماله على نشر العدل بين الرعية والرفق بهم⁽³⁹⁾. وذكر الأدرسي أنه عندما ولي المصامدة (الموحدين) وصار الامر لهم قطعوا القبالات بكل وجهة⁽⁴⁰⁾، وقد أكد ابن أبي زرع بأن يوسف بن عبد المؤمن عندما ولي الأمر كان يجبي خراج ذلك كله دون مكس ولا جور⁽⁴¹⁾.

لكن واقع الأ مر فرض على المرابطين لاحقا التراجع عن تلك الإجراءات والعمل على فرض ضرائب جديدة أشبه بتلك التي كانوا قد الغوها في بداية عهدهم، بعد أن غدت موارد الدولة غير كافية لسد متطلبات وموارد الإنفاق التي تحملتها دولة الموحدين أثر الجهاد في الأ ندلس فاضطرت الى البحث عن وجوه جديدة لجمع الأموال، فقام عبد المؤمن سنة 554 هـ/1159م بمسح بلاد المغرب من برقة الى السوس الأقصى واسقط مقدار الثلث من مساحتها مقابل الجبال والأ نهار والطرقا وفرض الخراج على الأراضي الصالحة للزرع، والزم كل قبيلة ان تؤدي قسطها من الزرع والمال⁽⁴²⁾. فضلا عن ذلك، أن الدولة الموحدية، فضلا عن ما دخل خزائنها من غنائم و أموال مصادرات، لم تحجم عن فرض الضرائب والمكوس على مختلف أنواع المعاملات من البيع والشراء من الصادر والوارد، فضلاً عما كانت تستولي

عليه من أموال اليهود والنصارى الذين بقوا في أراضي الدولة ولاسيما في أثناء حركات الاضطهاد والمطاردة^(٤٣).

أما عن أهم موارد بيت المال في الدولتين المرابطية والموحدية فيمكن إيجازها:

الزكاة: تعد أهم موارد بيت مال المسلمين والقاضي من يشرف على تحصيلها وتوزيعها على مستحقيها طبقاً لما حدده كتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) ^(٤٤).

الجزية: تستحصل من أهل الذمة (يهود ونصارى) وقد تشدد ولاية الأمر في استحصالها^(٤٥).

الخراج: وكان من إيرادات بيت المال المهمة، ويقوم بجبايته عمال يدعون القباض ويساعدهم الخراص، وتشير المصادر المختصة الى أن هؤلاء القباض والخراص كانوا لا يحسنوا تقدير المحصول مما يسبب الإجحاف والظلم ويثقل كاهل الزراع، الأمر الذي دعا بعض الى المناشدة من أجل تخفيف ذلك عن الرعية، ومما جاء عند ابن عبدون ما نصه " يجب على الوزير أن يحدد للعمال والمتصرفين والخراص وغيرهم أن لا يتعدى أحد منهم على أكثر مما جعل إليه من الحد دون زيادة ولا جور ولا حيف "^(٤٦). وفي مدة حكم يوسف عبد المؤمن الموحدى ازدادت سعة الخراج وكثرت الأموال^(٤٧)، وأكد ذلك ابن أبي زرع بلّغه كان يجبى في عهد بن عبد المؤمن خراج المغرب والأندلس دون مكس ولا جور^(٤٨).

الغنائم: كانت الغنائم التي يحصل عليها المرابطون والموحدون مورداً مهماً من موارد بيت مال المسلمين، وقد أشارت كتب التراث الى العديد من المعارك التي غنم بها هؤلاء مثل الزلاقة 479هـ/1086م واقليش 501هـ/1108م و أفراغة 528هـ/1134م والارك 591هـ/1195م وغزوة

حصن اطرونكش وغيرها التي غنم فيها سلاح ومواشي وتحف و أثاث وأموال والخيل والبغال وكان يؤول الخمس منها الى بيت المال وتقسم الأخماس الأربعة الباقية على المجاهدين^(٤٩).

المصادر: كانت أيضا مورداً مهماً من موارد بيت المال إذ يلجأ اليها الحكام بسبب تقصير عمالهم أو قادتهم في المعارك أو الإخلال بالواجبات أو التناول على أموال المسلمين، وهناك نماذج كثيرة تذكرها المصادر عن تلك المصادر منها: قام علي بن يوسف بمصادرة أموال الأمير إبراهيم بن يوسف وحاشيته بسبب تقصيره في موقعة قنتدة (كتندة) التي لقي بها الجيش المرابطي هزيمة أمام جيش الفونسو المحارب سنة 514 هـ / 1120م^(٥٠). وفي عصر الموحدين كثرت مثل هذه المصادر نتيجة للرقابة الشديدة التي فرضوها على عمالهم، ففي سنة 571هـ / 1175م صُدرت أموال وعقارات مشرف إشبيلية محمد بن عيسى، وفي سنة 574هـ / 1178م صودرت أموال ابن المعلم مشرف إشبيلية، وأيضا في سنة 593هـ / 1196م صُدرت أموال داوود بن داوود مشرف إشبيلية^(٥١).

الضرائب غير الشرعية: كان هذا النوع من الضرائب التي فرضت في أوقات متفاوتة ولأسباب محددة مورداً من موارد بيت المال مثل القبالة التي فرضت في عهد علي بن يوسف على كل شي يباع في المغرب والأندلس كما خضعت الفنادق والحمامات لنظام القبالة^(٥٢). وقد انحرف المتقبلين في تحصيل هذه الضريبة وأرهقوا الناس بمطالبهم وأخذوا أكثر مما فرض مما آثار حفيظة أهل الأندلس وعدوها ضريبة جائرة، وفي هذا يصف ابن عبدون صاحب القبالة بقوله إنه " شر خلق الله وهو بمنزلة الزنبرور الذي خلق للضرر لا للنفع، فهو يجري ويسعى لضرر المسلمين أبداً " ^(٥٣).

فرضت المكوس أيضا على السلع والبضائع التجارية التي تباع في الأسواق^(٥٤) و فرضت المعونة، جمع معاون، أيضا على أهل الأندلس عهد علي بن يوسف سنة 509هـ / 1125م عقب غزوة الفونسو المحارب على الأندلس بسبب الحاجة الى الأموال لإصلاح وإعادة بناء ما تهدم من أسوار مدن الأندلس وتحسينها، وعرفت في بعض المصادر باسم "المعتب" أو "ضريبة الدار"^(٥٥).

ثالثا: سياسات الإنفاق العامة

وضع حكام الأندلس المرابطين والموحدين أموال بيت المال في خدمة المجتمع، فتوزعت موارد بيت المال لإنفاقها في جهات عدة فكانت الرواتب (الأرزاق) وأجور الوزراء والفقهاء والعلماء والقضاة والكتاب والمختصين بالشؤون المالية وغيرهم من أهم أوجه الإنفاق في الدولة وهو ما يصطلح في الوقت الحاضر بالنفقات التشغيلية، وكانت هذه الرواتب تصرف مشاهرة أي كل شهر، ويؤكد ابن الزبير هذا المنحى بالقول إن قاضي شريش علي بن أحمد بن العال (ت 582هـ/1286م) أمر له صاحب أشبيلية بمرتب يأخذه من المخزن مشاهرة^(٥٦)، وكانت الأرزاق (العطاء) تخرج بانتظام كل شهر في عهد يوسف بن تاشفين، لكن الأمر تغير في عهد علي بن يوسف إذ امتنع "الإعطاء لأجناده حتى رجع أكثرهم يكرون دوابهم"^(٥٧)، واستمر هذا التخلف في دفع الرواتب والأرزاق طوال عهد علي بن يوسف، ويعزا هذا الى حالة الاضطراب والفوضى التي عانت منها دولة المرابطين بسبب كثرة الحروب والنزاعات التي استنزفت موارد الدولة.

وتبقى مسألة تخمين فيما إذا كان هذا الوضع قد تغير في عهد الموحدين، على أساس أن الوضع المالي في عهدهم كان أكثر استقرارا وشهد زيادة في موارد الدولة، بدليل أنهم كانوا يدفعون ثلاثة أنواع من الأرزاق

والرواتب وهي البركة التي كان تقزح على الجند وعطائه، ويشير المراكشي الى أنها كانت تخرج ثلاث مرات في العام كل أربعة أشهر الى الموحيدين منهم^(٥٨) بينما رواتب غير الموحيدين كانت تدفع مشاهرة^(٥٩). وقدم ابن صاحب الصلاة نصاً ينسب الى يوسف بن عبد المؤمن يبين مقدار تلك الأ عطيات أو الأرزاق بالقول " وأدرت عليهم، أي على الجند' البركة الحافلة من الذهب والدرهم لكل فارس عشرون ديناراً ولأعيان الموحيدين وأشياخهم لكل واحد مئة دينار، ولأشياخ العرب لكل واحد مئة دينار، ولساير عسكر العرب عشرون ديناراً لكل فارس، فاجتمع لجميع الناس السرور"^(٦٠). النوع الثاني هو المواساة وهي غلة تفرق على الجند والعمال بحسب أقدارهم عند تحصيل الغلال وكان يخرجها خلفاء الموحيدين^(٦١). والنوع الثالث هو الإحسان وهو مبلغ من المال كان يفرق على الجند بحسب أقدارهم ومكانتهم، خاصة عند القيام بالغزو في أثناء الاحتفالات والأعياد^(٦٢).

الى جانب تلك الرواتب والأرزاق كانت هناك النفقات العسكرية التي تأتي بعد الأرزاق في الأهمية، إذ إن طبيعة الحياة العسكرية لبلاد الأ ندلس والمخاطر المفروضة عليهم، دفع بأولي الأمر أن يكونوا متأهبين دائماً لمواجهة مكامن الخطر الخارجي خاصة الفرنجه، لذا انفقوا الأموال الطائلة على الأسلحة والمعدات و لأسطول وتجهيزات الجيش من المؤن والأ قوات^(٦٣). فضلاً عن إنفاقهم على الكثير من المنشآت العسكرية مثل الحصون والقلاع والأ سوار وعلى المنشآت الدينية مثل المساجد وعلى المنشآت الاجتماعية مثل الحمامات والاقتصادية مثل الفنادق والأسواق والقيساريات والقناطر والجسور، فضلاً عن إنفاقهم على القصور والمنيات وغيرها من المنشآت العمرانية العامة والخاصة^(٦٤).

الى جانب ذلك، كان للمرابطين والموحدين نفقات أخرى على مشاريع الري والبريد وتعمير الطرق ونفقات كثيرة في الأعياد والاحتفالات العامة واستقبال الوفود والسفارات، وكان الكثير من ولاية الآمر الموحدين يقرضون الطلبة الفقراء من مال المخزن دون أن يعملوا من جانبهم على استرداد تلك القروض^(٦٥). فضلاً عن ذلك انفق الموحدون على الأئمة الأندلسيين الذي كانوا يدخلون في طاعتهم، فيذكر المراكشي أن الخليفة يوسف بن عبد المؤمن أعطى هلالاً بن محمد بن سعد بن مردنيش صاحب شرق الأندلس عند إعلانته الطاعة اثني عشر ألف دينار في يوم واحد^(٦٦).

الخاتمة

امتاز النظام المالي في الأندلس في عهد المرابطين والموحدين، بفاعليته في أوقات الرخاء، وببنيتها المتماسكة في الأوقات التي شهدت شحاً في الموارد المالية، وكل ذلك يعزى الى جملة من العوامل والإجراءات التي تبناها المرابطون والموحدون على وجه الخصوص، منها النزعة الدينية التي قامت عليها دعوة الدولتين، وتزمتها في التمسك بأحكام الشرع، ظاهراً في الأقل، أعطت حافزاً للتعامل المتسم بالصرامة والنزاهة والعدل، فضلاً عن الإشراف المباشر والصارم على الشؤون المالية واختيار الأشخاص المناسبين لأداء مهماتهم، وفي الوقت نفسه، خوف هؤلاء من العقاب الصارم والشديد، والتنظيم الدقيق وتوزيع المسؤوليات خاصة في عهد الموحدين، فضلاً عن ذلك السياسة المالية المرنة التي تبنتها، كل ذلك وغيره جعل من النظام المالي في الأندلس في عهدي المرابطين والموحدين أكثر قدرة على الاستجابة الى التحديات ذات الطابع الاقتصادي التي واجهت الدولة، وأكثر قابلية على احتواء مخاطر شحة الموارد المالية، ففي الأوقات التي كانت تتعرض فيها البلاد الى حالة من الضعف في القدرات المالية، كان المعنيون يلجئون الى نوع من الإجراءات

الاستثنائية للتغطية على ضعف الموارد المالية، من ذلك إقدام الموحدين على ضرب دنانير بنصف قيمة الدنانير المرابطية، وبغية تحاشي سلبيات هذا الأمر عند التعاملات التجارية الضخمة دعت الحاجة إلى إصدار دنانير مضاعفة القيمة وبنسب محسوبة، وهذا الأمر ساعد الدولة بشكل كبير على تقليل نفقاتها العامة دون أن يؤثر ذلك في تعاملاتها التجارية الضخمة.

لم يبق الخط البياني للسياسة الضريبية التي اتبعتها المرابطون والموحدون على مستوى واحد، وقد امتاز بالتذبذب، ففي أوقات الرخاء كانت الدولة تتمسك حرفياً بتعاليم الشريعة الدينية الإسلامية في فرض الضرائب، لكن في الحالات التي تزداد فيها الحاجة إلى سيولة وإيرادات مالية كبيرة للوفاء بالمتطلبات المتزايدة الناتجة عن تكاليف الجهاد ضد الفرنجة على المستوى الخارجي، والقضاء على التمردات والثورات الداخلية وغيرها، تضطر الدولة إلى زيادة الضرائب كما ونوعاً حتى إن تجاوزت أطر الحدود الدينية، كل ذلك كان يتم على وفق تبرير مقارعة العدو الخارجي.

هوامش البحث :

- (1) ضرائب تفرض على السلع في الأسواق وعلى التجارة . انظر: ابن سعيد المغربي، علي بن موسى (ت685هـ/1286م)، المغرب في حلى المغرب، تح: شوقي ضيف، مصر، دار المعارف بمصر المغرب، 1953، ج1، ص1.
- (2) أبو مصطفى، كمال السيد، تاريخ الأندلس الاقتصادي في عصر دولتي المرابطين والموحدين، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، د. ت.، ص 363.
- (3) محمود، حسن أحمد، قيام دولة المرابطين، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1957، ص 404.

- (4) عنان، محمد عبد الله، عصر المرابطين والموحدين في الأندلس، ط 1، القاهرة، د. مط.، 1964، القسم 1 و2، ص 624-625.
- (5) بن محمد، ع بد النبي، مسكوكات المرابطين والموحدين في شمال أفريقيا والأندلس، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 1979، ص ص 64-69.
- (6) ينظر تفصيل ذلك في: بن محمد، مسكوكات المرابطين والموحدين ص 70-73.
- (7) ابن أبي زرع، أبو الحين علي بن عبد الفاسي (ت 726هـ / 1325م)، الأبيس المطرب لروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، فاس، المطبعة الفاسية، ص 129.
- (8) حسن محمود، قيام دولة المرابطين، ص 411.
- (9) ابن عذاري، أبو عبد الله محمد (حيا سنة 712هـ / 1312م)، البيان المغرب في اخبار الأندلس والمغرب (قطعة تتعلق بتاريخ المرابطين)، تحقيق إحسان عباس، بيروت، دار الثقافة، 1967، ج4، ص 201.
- (10) الحجى، عبد الرحمن علي، التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة، ط2، دمشق، دار القلم، 2008، ص 537.
- (11) المقري، أحمد بن محمد (ت 1041هـ/1631م) نفع الطيب من غصن الأن دلس الرطيب وذكر وزيراً لسان الدين ابن الخطيب، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ط1، القاهرة، 1949، ج1، ص 202؛ عنان، عصر المرابطين والموحدين، القسم الثاني، ص 623؛ حسن، علي حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس، ط1، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1980، ص ص 186-187.
- (12) ابن عذاري، البيان المغرب، القسم الخاص بالموحدين، نشر اويثى ميراندا ومحمد بن تاويت وإبراهيم الكتاني، تطوان، د. مط، 1960، ص 131.
- (13) ابن عذاري، البيان المغرب القسم الخاص بالموحدين، ص ص 227، 131.
- (14) عصر المرابطين والموحدين، ص 623.

- (15) ابن عذاري، البيان، القسم الخاص بالموحدين، ص 204؛ عنان، عصر المرابطين والموحدين، ص 623.
- (16) بن محمد، مسكوكات المرابطين والموحدين، ص 44.
- (17) المكابيل والأوزان الإسلامية، ترجمة كامل العسلي، عمان، منشورات الجامعة الأردنية، 1970، ص 10.
- (18) بن محمد، مسكوكات المرابطين والموحدين، ص 44.
- (19) جوليان، شارل اندريه، تاريخ أفريقيا الشمالية، ترجمة محمد فرالي، تونس، الدار التونسية للنشر، 1978، ج2، ص 160.
- (20) أبو مصطفى، تاريخ الأندلس الاقتصادي، ص 309.
- (21) ينظر: ابن قطان، أبو علي الحسن بن علي (عاش في القرن 7هـ / 13م)، نظم الجمان، تحقيق محمود مكي، الرباط، منشورات كلية الآداب، د. ت. ص ص 150-163.
- (22) محمود، قيام دولة المرابطين، ص ص 411-412.
- (23) البيان المغرب، ج4، ص ص 63-65.
- (24) ابن صاحب الصلاة، عبد الملك (ت 594هـ / 1198م)، تاريخ المن بالإمامة على المستضعفين بأن جعلهم الله أئمة وجعلهم الوارثين، نشر وتحقيق عبد الهادي التازي، بيروت، دار الأندلس للطباعة، 1964، ص 207، 253؛ ابن عذاري، البيان المغرب القسم الخاص بالموحدين، ص ص 94، 108، 112، 172-173، 201.
- (25) ابن أبي زرع، الروض القرطاس، ص 116؛ السلاوي، أبو العباس أحمد بن خالد الناصري (ت 1315هـ / 1897م)، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج 2، تحقيق جعفر الناصر وحمد الناصري، المغرب، الدار البيضاء، 1954، ص 54.
- (26) ابن سماك، الحلل الموشية، ص 58؛ عنان، عصر المرابطين، 421.

- (27) ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد (ت 681هـ / 1282م) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق محي الدين عبد الحميد، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1948، ج6، ص 118؛ السلاوي، الاستقصا، ج2، ص 53.
- (28) الحبيب الجحاني، " السياسة المالية للدولة المرابطية "، مجلة المؤرخ العربي، العدد 13، ص 15؛ للمزيد عن ذلك ينظر: ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 116؛ السلاوي، الاستقصا، ج2، ص 54؛ محمود، قيام دولة المرابطين، ص 409-410؛ عنان، عصر المرابطين والموحدين، ص 420-421؛ موسى، عز الدين أحمد، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي، بيروت دار الشروق، 1983، ص 165.
- (29) ابن سماك العاملي، الحلل الموشية، ص 59.
- (30) محمود، قيام دولة المرابطين، 410-412؛ ينظر أيضا: أبو مصطفى، تاريخ الاندلس الاقتصادي، ص ص 364-365.
- (31) الذي يقوم بخرص النخل والكرم عند إدراك ثمرها فيحزونه رطباً وثمرًا، وقد أمر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بالخرص بالنخيل والكرم دون الزرع، لظهور الثمار في الحالة الأولى واختفاء الحب في الحالة الثانية. ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم (ت 711 هـ / 1311م)، لسان العرب، تحقيق عبد الله علي وحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، القاهرة، دار المعارف، 1979، ص 1133.
- (32) ابن عبدون، رسالة في القضاء والحسبة، ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة، نشر ليفي بروفنسال، القاهرة، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي، 1955، ص ص 6، 15.
- (33) ابن عذاري، البيان المغرب، ص 12؛ ابن سماك العاملي، الحلل الموشية، ص 89.
- (34) هي نوع من الضرائب فرضت في عهد علي بن يوسف المرابطي على كل شيء يباع في المغرب والاندلس، وخضعت لهذه الضريبة أيضا الفنادق والحمامات. انظر: ابن عذاري، البيان المغرب، ج1، ص 23.
- (35) ابن القطان، نظم الجمان، ص 18.

- (36) أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز (ت 548 هـ / 1154م)، صفة المغرب وبلاد السودان ومصر والأندلس (مأخوذ من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الأفاق)، نشر دي غويه ودوزي، ليدن، 1894، ص 70.
- (37) ابن الاثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت 630هـ / 1233م)، الكامل في التاريخ، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، د . ت.، ج2، ص 296؛ النويري، أحمد بن عبد الوهاب بن محمد (ت 732 هـ / 1331م)، نهاية الأرب في فنون الأدب، نشر جاسبار راميرو، ج22، ص 85.
- (38) عنان، عصر المرابطين والموحدين، ص 624-625.
- (39) ابن القطان، نظم الجمان، ص 156-157.
- (40) صفة المغرب، ص 70.
- (41) روض القرطاس، ص 145.
- (42) ابن سماك العاملي، أبو القاسم محمد بن أبي العلاء (عاش في القرن 8 هـ / 14م)، الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تونس، د. مط.، 1329هـ، ص 161.
- (43) عنان، عصر المرابطين والموحدين، ص 626.
- (44) مؤنس، حسين، "نصوص سياسية عن فترة الانتقال من المرابطين الى الموحدين"، مجلة المعهد المصري، مدريد، 1955، ص 113؛ للمزيد انظر أيضا : بروفنسال، ليفي، مجموعة رسائل موحدية في إنشاء كتاب الدولة المأمونية، الرباط، 1941، ص 133، 164-167.
- (45) ينظر: حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس، 199.
- (46) رسالة في الحسبة والقضاء، ص 15؛ ينظر أيضا : بروفنسال، سلسلة محاضرات عامة، ص ص 82-83.
- (47) المراكشي، محي الدين عبد الواحد بن علي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب (ت 647هـ / 1249م)، تحقيق محمد سعيد العريان، القاهرة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، 1963، ص ص 326، 328؛ ابن صاحب الصلاة، المن بالإمامة، ص 353.

- (48) روض القرطاس، ص 145.
- (49) ينظر: ابن الأثير، الكامل، ج 8، ص 142؛ ابن الكردبوس، أبو مروان عبد الملك التوزري (ت بعد 573هـ / 1177م)، تاريخ الأندلس قطعة من كتاب الإكتفاء في أخبار الخلفاء، تحقيق احمد مختار العبادي، مدريد، مطبعة كهد الدراسات الإسلامية، 1971، ص 110؛ ابن عذاري، البيان المغرب القسم الخاص بالموحدين، ص ص 31-32، 195، ج 4 ص 52؛ ابن صاحب الصلاة، المن بالإمامة، ص 356؛ ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 162.
- (50) ابن الأبار، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي (ت 658هـ / 1262م)، المعجم في أصحاب القاضي أبي علي الصدي، القاهرة دار الكتاب العربي، 1967، ص 55 رقم 40.
- (51) ابن عذاري، البيان المغرب، ص ص 108، 112، 201.
- (52) ابن عذاري، البيان المغرب، ص ج 1، ص 23.
- (53) رسالة في الحسبة والقضاء، ص 30.
- (54) ابن عبدون، رسالة في الحسبة والقضاء، ص 33؛ ابن سعيد، المغرب، ج 1، ص 51؛ ميتر، الحضارة الإسلامية، ج 1، ص 169-170؛ حسن، الحضارة الإسلامية، ص ص 200-201.
- (55) ابن القطان، نظم الجمان، ص 191؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج 4، ص ص 73-74؛ سالم، عبد العزيز، المغرب الكبير، بيروت، الدار القومية للطباعة العربية، 1966، ص 741-740؛ عنان، عصر المرابطين والموحدين، قسم 1، ص 115؛ العبادي، أحمد مختار " من مظاهر الحياة الاقتصادية في المدينة الإسلامية "، مجلة عالم الفكر، مج 11، العدد 1، الكويت، 1980، ص ص 129-130. يرى ابن عبدون أن هذه الضريبة غير شرعية و إن كانت مبررة بحكم توظيف الأموال التي تستحصل عن طريقها لحماية الذود عن المسلمين وممتلكاتهم، فيذكر أنه في حال قيام الأمير باي وجهة من الخير مثل غزوة أو إصلاح موضع من الثغور أو مدافعة

- عدو فإنه ينبغي على القاضي أن يدفع إليه من بيت المال بقدر ما يراه وذلك على سبيل المعونة وصلاح أمور المسلمين. رسالة في الحسبة والقضاء، ص 11.
- (56) أبو جعفر أحمد بن إبراهيم (ت 708 هـ / 1308م)، صلة الصلة، تصحيح وتعليق ليفي بروفنسال، الرباط، 1938، ص ص 108-109 رقم 220.
- (57) ابن عذاري، البيان المغرب، ج4، ص 102.
- (58) المعجب، ص 366.
- (59) المن بالإمامة، ص ص 292، 353، 356.
- (60) المن بالإمامة، ص 292.
- (61) ابن عذاري، البيان المغرب، ص 138؛ حسن، الحضارة الإسلامية، ص 214؛ موسى، النشاط الاقتصادي، ص 144.
- (62) ابن عذاري، البيان المغرب، ص 138؛ حسن، الحضارة الإسلامية، ص 214؛ موسى، النشاط الاقتصادي، ص 144.
- (63) ابن صاحب الصلاة، المن بالإمامة، ص 356؛ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت 808 هـ / 1405م)، مقدمة ابن خلدون، القاهرة، المطبعة الأزهرية، 1311 هـ، ص 151؛ حسن، الحضارة الإسلامية، ص 209؛ سالم، تاريخ مدينة المرية، ص ص 49-50.
- (64) ابن عذاري، البيان المغرب، ج4، ص ص 73-74؛ المقرئ، نفح الطيب، ج2، ص 18؛ المراكشي، المعجب، ص 37.
- (65) ابن القطان، نظم الجمان، ص ص 137-138.
- (66) المعجب، ص 327.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

1. ابن الأبار، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي (ت 658هـ / 1262م)، المعجم في أصحاب القاضي أبي علي الصدفي، القاهرة دار الكتاب العربي، 1967.
2. ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت 630هـ / 1233م)، الكامل في التاريخ، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، د . ت .، ج2.
3. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت 808هـ / 1405م)، مقدمة ابن خلدون، القاهرة، المطبعة الأزهرية، 1311هـ.
4. ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد (ت 681هـ / 1282م) وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان، تحقيق محي الدين عبد الحميد، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1948، ج6.
5. ابن الزبير، أبو جعفر أحمد بن إبراهيم (ت 708هـ / 1308م)، صلة الصلة، تصحيح وتعليق ليفي بروفنسال، الرباط، 1938.
6. الأدريسي، أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز (ت 548هـ / 1154م)، صفة المغرب وبلاد السودان ومصر والأندلس (مأخوذ من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الافاق)، نشر دي غويه ودوزي، ليدن، 1894.
7. ابن أبي زرع، أبو الحين علي بن عبد الفاسي (ت 726هـ / 1325م)، الأنيس المطرب لروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، فاس، المطبعة الفاسية، ص 129.
8. ابن سعيد المغربي، علي بن موسى (ت 685هـ / 1286م)، المغرب في حلى المغرب، تح: شوقي ضيف، مصر، دار المعارف بمصر المغرب، 1953، ج1.

9. السلاوي، أبو العباس أحمد بن خالد الناصري (ت 1315هـ/1897م)، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج 2، تحقيق جعفر الناصر وحمد الناصري، المغرب، الدار البيضاء، 1954.
10. ابن سماك العاملي، أبو القاسم محمد بن أبي العلاء (عاش في القرن 8هـ/14م)، الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تونس، د. مط.، 1329هـ.
11. ابن صاحب الصلاة، عبد الملك (ت 594هـ/1198م)، تاريخ المن بالإمامة على المستضعفين بأن جعلهم الله أئمة وجعلهم الوارثين، نشر وتحقيق عبد الهادي التازي، بيروت، دار الاندلس للطباعة، 1964.
12. ابن عبدون، رسالة في القضاء والحسبة، ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة، نشر ليفي بروفنسال، القاهرة، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي، 1955.
13. ابن عذاري، أبو عبد الله محمد (حيا سنة 712هـ/1312م) البيان المغرب في أخبار الاندلس والمغرب (قطعة تتعلق بتاريخ المرابطين)، تحقيق إحسان عباس، بيروت، دار الثقافة، 1967، ج4.
14. البيان المغرب، القسم الخاص بالموحدين، نشر أويثي ميراندا ومحمد بن تاويت وإبراهيم الكتاني، تطوان، د. مط، 1960.
15. ابن القطان، أبو علي الحسن بن علي (عاش في القرن 7هـ/13م)، نظم الجمان، تحقيق محمود مكي، الرباط، منشورات كلية الآداب، د. ت.
16. ابن الكردبوس، أبو مروان عبد الملك التوزري (ت بعد 573هـ/1177م)، تاريخ الأندلس قطعة من كتاب الإكتفاء في أخبار الخلفاء، تحقيق أحمد مختار العبادي، مدريد، مطبعة كهده الدراسات الإسلامية، 1971.
17. المراكشي، محي الدين عبد الواحد بن علي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب (ت 647هـ/1249م)، تحقيق محمد سعيد العريان، القاهرة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، 1963.

18. المقري، أحمد بن محمد (ت 1041هـ/1631م) نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزير لسان الدين ابن الخطيب، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ط 1، القاهرة، 1949، ج 1، ص 202؛ عنان، عصر المرابطين والموحدين، القسم الثاني.
19. ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم (ت 711هـ / 1311م)، لسان العرب، تحقيق عبد الله علي وحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، القاهرة، دار المعارف، 1979.
20. النويري، أحمد بن عبد الوهاب بن محمد (ت 732هـ / 1331م)، نهاية الأرب في فنون الأدب، نشر جاسبار راميرو، ج 22.

ثانياً: المراجع

1. بروفنسال، ليفي، مجموعة رسائل موحدية في إنشاء كتاب الدولة المأمونية، الرباط، 1941.
2. جوليان، شارل أندريه، تاريخ أفريقيا الشمالية، ترجمة محمد فرالي، تونس، الدار التونسية للنشر، 1978، ج 2.
3. الحجى، عبد الرحمن علي، التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة، ط 2، دمشق، دار القلم، 2008.
4. حسن، علي حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس، ط 1، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1980.
5. سالم، عبد العزيز، المغرب الكبير، بيروت، الدار القومية للطباعة العربية، 1966.
6. عنان، محمد عبد الله، عصر المرابطين والموحدين في الأندلس، ط 1، القاهرة، د. مط.، 1964.
7. محمود، حسن أحمد، قيام دولة المرابطين، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1957.

8. أبو مصطفى، كمال السيد، تاريخ الأندلس الاقتصادي في عصر دولتي المرابطين والموحدين، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، د. ت.
9. موسى، عز الدين أحمد، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي، بيروت دار الشروق، 1983.
10. هنتس، فالتر، المكايل والأوزان الإسلامية، ترجمة كامل العسلي، عمان، منشورات الجامعة الأردنية، 1970.

البحوث

1. الجحاني، الحبيب، " السياسة المالية للدولة المرابطية "، مجلة المؤرخ العربي، العدد 13.
2. العبادي، أحمد مختار " من مظاهر الحياة الاقتصادية في المدينة الإسلامية "، مجلة عالم الفكر، مج 11، العدد1، الكويت، 1980.
3. مؤنس، حسين، " نصوص سياسية عن فترة الانتقال من المرابطين الى الموحدين "، مجلة المعهد المصري، مدريد، 1955.

الرسائل الجامعية

1. بن محمد، عبد النبي، مسكوكات المرابطين والموحدين في شمال أفريقيا والأندلس، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 1979.